أصول وقواعد كلية في فهم السنَّة النبوية

Fundamentals and general rules in understanding the Sunnah of the Prophet

إعداد

أحمد بوعليطة

طالب دكتوراه بجامعة أحمد دراية - أدرار - الجزائر

إشراف

د. بلخير حدبي

Ahmed Boualita

PhD student at Ahmed Draia

University - Adrar - Algeria

Supervisor: Prof. Dr. Belkhir Hodbi

ahm.boualita@univ-adrar.edu.dz

213698890369+

الملخص

لقد تكفلت السنة النبوية الشريفة ببيان جميع المبادئ والأسس والآداب المحتاج إليها في تحقيق الحياة السعيدة فيما يتعلق بالأفراد والمجتمعات لكن الاستفادة من هذه المبادئ والأسس لا يكون إلا بالفهم السليم والمعتدل لنصوص السنة، وإن الخطأ في الفهم يؤدي إلى الانحراف والبعد عن السماحة التي جاء بها الإسلام، لذا كان من المهم وضع قواعد وقوانين تضمن صحة وسلامة الفهم للنصوص النبوية، وتحقق مراد النبي صلى الله عليه وسلم من كلامه وأفعاله، وتقطع الطريق على من أراد تحريف النصوص عن معانيها، وإخراجها عن مقاصدها ومراميها، لذا جاء هذا البحث ليلقي الضوء على هذه القواعد والأصول التي ينبغي للناظر في النصوص النبوية والمجتهد في فهمها أن يراعيها وأن ينطوي تحت سقفها ليسلم فهمه من الانحراف، وهذه القواعد والأصول منها قواعد كبرى كفهم النص النبوي في ضوء مقاصد الشريعة وفي ضوء النصوص الأخرى، ومراعاة سبب ورود الحديث...، ومنها قواعد صغرى تعنى ببيان ضوابط كلية ذكرها المجتهدون من العلماء السابقين خلال شروحهم للحديث وهذه الضوابط عبارة عن معاني كلية تُخرَّج عليها جميع الأحاديث التي من جنس أو باب واحد، حتى لا يخرج الناظر من المجتهدين المعاصرين عن هذه المعاني خلال نظره في أحاديث الباب، وهي بالنسبة للقواعد الكبرى كالقواعد الفقهية بالنسبة للقواعد الأصولية.

الكلمات المفتاحية: (قواعد، أصول، فهم، سنة , الحديث).

Research summary:

The honorable Sunnah of the Prophet has undertaken to clarify all the principles, foundations and manners needed to achieve a happy life with regard to individuals and societies, but benefiting from these principles and foundations can only be achieved through a sound and moderate understanding of the texts of the Sunnah. Misunderstanding leads to deviation and distance from the tolerance that Islam brought, so it was important to establish rules and laws that guarantee the correctness and soundness of understanding the prophetic texts, and achieve the intent of the Prophet, may God bless him and grant him peace, from his words and actions, and block the path of those who wanted to distort the texts from their meanings, and take them out of their purposes and aims. Therefore, this research came to shed light on these rules and principles that the observer of the prophetic texts and the one who strives to understand them should take into account and fold under their roof to protect his understanding from deviation. These rules and principles include major rules such as understanding the prophetic text in light of the objectives of the Sharia and in light of other texts, and taking into account the reason for the occurrence of the hadith…, and minor rules that are concerned with clarifying the general controls mentioned by the diligent scholars of the past during Their explanations of the hadith and these controls are general meanings from which all hadiths of one type or chapter are derived, so that the contemporary mujtahid does not deviate from these meanings while looking at the hadiths of the chapter, and they are with respect to the major rules as the jurisprudential rules are with respect to the principles of jurisprudence.

Keywords: rules, principles, understanding, Sunnah

المقدمة

الحمد لله الذي أحكم شرعه ودعا عباده إلى تدبر آياته، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد خليله من خلقه، والخاتم لرسالاته، وعلى آله وأصحابه أفضل قرون الإسلام والرافعين لراياته، وعلى من تبعهم بإحسان وتمسك من الدين بأوثق عرواته أما بعد:

فلقد حظيت السنة النبوية الشريفة منذ عهده صلى الله عليه وسلم بعناية الأمة، امتثالا لأمر نبييهم صلى الله عليه وسلم حيث قال: «**بلغوا عني ولو آية**»[1]، وطمعا في الظفر بدعائه في قوله: «**نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه**» وفي لفظ: «**نضر الله امرأ سمع منا شيئا فبلغه كما سمع، فرب مبلغ أوعى من سامع**»[2] وعلى ضوء هذا الإرشاد النبوي، والتوجيه التربوي فقد توجهت همة العلماء إلى حفظ السنة من الجهتين المشار إليهما في هذا النص النبوي الشريف

الجهة الأولى: من حيث حفظ الأحاديث وضبط ألفاظها، وتمييز صحيحها من سقيمها، وقد أشار إلى هذا النوع من الحفظ صلى الله عليه وسلم بقوله: **فوعاها وحفظها وأداها كما سمع**. ولقد أسست من أجل ذلك علوم وقواعد، وأنشئ في سبيل تحقيق هذا الهدف النبيل المدارس والمعاهد.

الجهة الثانية: من حيث معرفة المراد بأحاديثه صلى الله عليه وسلم، وفهم معانيها ودلالاتها، والغوص لاستخراج لطائف المعارف وبدائع الفوائد التي حوتها، وأشار إلى هذا النوع من الحفظ بقوله: **فرب حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه**.

ولا تزال جهود العلماء وطلبة العلم في هذا الزمان مبذولة لامتثال هذا التوجيه النبوي، فلا زال العلماء وطلبة العلم في مختلف الأصقاع والبلدان يبحثون ويكتبون ويجتهدون في حفظ هذا التراث النبوي الشريف، ومن هذه الجهود ما قامت به كلية الإمام الأعظم الجامعة بالعراق من عقد مؤتمر يسهم في حفظ السنة من الجهة الثانية –أعني من جهة حفظ المراد بها-

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ج٤، ص١٧٠، برقم: ٣٤٦١.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، ج٥، ص٣٤، برقم: ٢٦٥٨.

والذي عنون له بـ:السنة النبوية بين ضوابط المجتهدين وقراءات المعاصرين.

وسعيا منا في الدخول تحت راية هؤلاء العلماء وطلبة العلم الذين قاموا بحفظ السنة وسعوا في تبليغها نقية كما أرادها صاحبها عليه الصلاة والسلام قمنا بإعداد بحث يجمع ويبين جملة من القواعد والأصول التي تعين ملتمس الهداية في الفهم السوي، والفقه الصحيح المرضي لأحاديثه صلى الله عليه وسلم، وعنوناه بعنوان: أصول وقواعد كلية في فهم السنة النبوية.

إشكالية البحث:

تتمحور إشكالية هذه المداخلة في البحث عن القواعد والأصول التي تعصم المتفهم للأحاديث النبوية من الزيغ والانحراف في الفهم، الذي يؤدي إلى تحريف الكلم عن مواضعه، والخروج بالشريعة عن سماحتها.

أهمية البحث: تتجلى أهمية البحث في نقاط عديدة أبرزها:

- خطورة الفهم السقيم للسنة النبوية، لأنه يدخل في تحريف الكلم عن مواضعه، وينبني عليه تغيير للأحكام الشرعية، وتحريف للشريعة الإسلامية.

- أهمية معرفة القواعد الكلية التي تندرج تحتها كثير من الجزئيات؛ لأن هذا مما يسهل ويساعد على ضبط العلم إذ يشق على الباحث الوقوف على شرح كل حديث بعينه.

- القواعد الصغرى التي ذكرت في البحث نوع مهم لم أقف على من ألف فيه-والله أعلم-.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى تحقيق مجموعة من المرامي:

- الوقوف على القواعد التي تعين عن الفهم الصحيح للسنة النبوية الشريفة.

- إبراز جهود أهل العلم وشراح الحديث في خدمة السنة النبوية وحياطتها.

- المساهمة في خدمة سنة نبينا صلى الله عليه وسلم.

- سد الباب أمام أعداء الأمة الذين يخفون عداءهم ويحاولون هدم الإسلام بلباس أهله.

الدراسات السابقة: اشتمل البحث على ذكر نوعين من القواعد، فأما ما يتعلق بالنوع الأول فقد سبق فيه عدد من الدراسات منها:

- آليات فهم الحديث النبوي وأثرها في عرض السنة وخدمتها، نور الدين بن يربح، وهو بحث محكم نشر في مجلة المعيار الصادرة عن جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة- بالجزائر، العدد ٥٩.

- الخطأ في فهم السنة النبوية أسبابه وعلاجه، نورة بنت فهد العيد، وهو بحث محكم نشر في مجلة المدونة، العدد ٢٤-٢٥.

وأما النوع الثاني من القواعد فلم نقف على من تعرض له والله أعلم.

المنهج المتبع: اعتمدنا في هذا البحث على المنهج التحليلي.

خطة البحث:

انتظم هذا البحث في مقدمة، وتمهيد ومطلبين.

ذكر في المقدمة تعريف بالموضوع وإشكالية البحث، وأهمته والأهداف المرجوة من بحثه والمنهج المتبع في الدراسة.

واشتمل التمهيد على بيان أهمية الفهم الصحيح، وخطر الفهم السقيم، وعناية المحدثين بفقه الحديث.

المطلب الأول: القواعد الكبرى في فهم السنة النبوية، وذكر تحته ست قواعد

- القاعدة الأولى: فهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم في ضوء ما تدل عليه اللغة العربية
- القاعدة الثانية: جمع روايات الحديث واستيعاب ألفاظه
- القاعدة الثالثة: فهم الحديث النبوي في ضوء ما دل عليه القرآن الكريم ودلت عليه النصوص النبوية الأخرى
- القاعدة الرابعة: فهم الحديث في ضوء مقاصد الشريعة وكلياتها.
- القاعدة الخامسة: إجراء النصوص على ظاهرها
- القاعدة السادسة: فهم النص النبوي في ضوء القرائن المحيطة به

المطلب الثاني: القواعد الصغرى في فهم السنة النبوية، وذكر تحته ثلاث قواعد

- القاعدة الأولى: قاعدة في الأحاديث التي فيها التوعد بالنار أو بتحريم الجنة على مرتكب الكبيرة.
- القاعدة الثانية: قاعدة في غفران الذنوب المرتب على بعض الأعمال.
- القاعدة الثالثة: قاعدة في السمع والطاعة لولاة الأمر.

ثم خاتمة اشتملت على أهم النتائج المتوصل إليها.

تمهيد

إن الفهم عن الله جل وعلا والفهم عن رسوله صلى الله عليه وسلم من أجل المطالب وأسمى الرغائب، وذلك أن الفهم الصحيح هو المرقاة إلى العمل الصحيح، ولا يوجد عمل وفق مراد الله تبارك وتعالى إلا بعد وجود فهم صحيح للنصوص الشرعية، بل عدم الفهم للنصوص أصل كل بدعة وضلالة، قال ابن القيم رحمه الله: [يجب] أن يفهم عن الرسول صلى الله عليه وسلم مراده من غير غلو ولا تقصير، فلا يحمل كلامه ما لا يحتمله، ولا يقصر به عن مراده وما قصده من الهدى والبيان. وقد حصل بإهمال ذلك والعدول عنه من الضلال والعدول عن الصواب ما لا يعلمه إلا الله. بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلالة نشأت في الاسلام، بل هو أصل كل خطأ في الأصول والفروع.[1]

ولقد كان الفهم معتبرا عند أهل الحديث منذ عصر الرواية، وكان أهل العلم يعدون كون المحدث يفهم ما يحدث به من مظاهر ثقته، ولهذا تجدهم ينصون على ذلك في ترجمته[2]، كما يعدون عدم الفهم مما ينقص من منزلته[3]، بل كان بعض أهل العلم من أهل الحديث يشترط فهم الراوي في قبول روايته، فقد جاء عن مالك بن أنس قوله: لا يؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ ممن سوى ذلك، لا يؤخذ من رجل صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من سفيه معلن بالسفه، وإن كان من أروى الناس، ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس، وإن كنت لا تتهمه أن يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة لا يعرف ما يحدث.[4]

---

(١) الروح لابن القيم، ج١، ص١٨٣- ١٨٤.

(٢) كقول الحاكم في ترجمة أحمد بن يوسف النيسابوري: أحد أئمة الحديث، كثير الرحلة، واسع الفهم، مقبول عند الأئمة في أقطار الأرض. (سير أعلام النبلاء للذهبي ج١٢، ص٣٨٥). وكقول الذهبي في ترجمة محمد بن مخلد بن حفص: كتب ما لا يوصف كثرة مع الفهم والمعرفة وحسن التصنيف. (سير أعلام النبلاء، ج١٥، ص٢٥٦)

(٣) كقول ابن النجار عن أحمد بن طارق الكركي: وقد سمعت منه كثيرا، وكان قليل المعرفة بعيدا من الفهم، ولكنه صحيح السماع. (لسان الميزان لابن حجر، ج١، ص٤٨٦).

(٤) الكفاية في معرفة أصول علم الرواية للخطيب البغدادي، ج١، ص٣٧٤.

وعن مغيرة الضبي، قال: أبطأت على إبراهيم فقال: يا مغيرة ما أبطأ بك قال: قلت قدم علينا شيخ فكتبنا عنه أحاديث، فقال إبراهيم: لقد رأيتنا وما نأخذ الأحاديث إلا ممن يعلم حلالها من حرامها، وحرامها من حلالها، وإنك لتجد الشيخ يحدث بالحديث فيحرف حلاله عن، حرامه وحرامه عن حلاله، وهو لا يشعر.[1]

وهكذا فقد كان للمحدثين عناية بمسألة الفهم، وكانوا يحثون على التفقه في الأحاديث، والجمع بين معرفة الصحيح من الضعيف ومعرفة فقه الحديث، قال علي بن المديني: التفقه في معاني الحديث نصف العلم، وعرفة الرجال نصف العلم.[2] وعقدوا في كتبهم بابا في فقه الحديث قال الحاكم: معرفة علوم الحديث[3]: النوع العشرون من هذا العلم بعد معرفة ما قدمنا ذكره من صحة الحديث -إتقانا ومعرفة لا تقليدا وظنا- معرفة فقه الحديث إذ هو ثمرة هذه العلوم، وبه قوام الشريعة. اهـ

وذكروا أنواعا من علوم الحديث يحصل بها الفهم الصحيح ومن هذه الأنواع: معرفة مختلف الحديث، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، ومعرفة غريب الحديث ... بل ألفوا في بيان كل نوع من هذه الأنواع كتبا مستقلة.

وكلما تأخر بالناس الزمن وبعد عهدهم بالنبي صلى الله عليه وسلم ازداد كلام العلماء حول قضية الفهم ووجوب ضبطه، لكثرة حصول الغلط فيه، وذلك لضعف العصور المتأخرة في اللغة العربية وجهلهم بقوانين العرب في خطابها، وقلة معرفتهم بالنصوص الشرعية والمقاصد المرعية، مما يجعل الكلام على قواعد وأصول فهم السنة النبوية من أهم القضايا التي يجب معالجتها وتبيينها.

وبالنظر في كلام علماء الأمة الذين كان لهم عناية بفهم الحديث وقواعده، نجد أنه يمكن تقسيم ما ذكروه من قواعد وأصول في فهم السنة النبوية إلى نوعين من القواعد:

قواعد كبرى: تعنى بذكر القواعد التي ينبغي على الناظر في الحديث مراعاتها حال فهمه للنصوص، ويجب عليه أن يفهم النص النبوي وفق هذه الأصول كجمع روايات الحديث، وفهم النص النبوي في ضوء ما دلت عليه النصوص الأخرى، وفي ضوء مقاصد الشريعة، ومراعاة سبب ورود الحديث، ومعرفة الناسخ والمنسوخ... ونحو ذلك. وهذه القواعد مبثوثة في

(١) المصدر نفسه، ج١، ص٣٨٨.

(٢) المحدث الفاصل للرامهرمزي، ص٣٢٠.

(٣) ص٦٣.

كتب أصول الفقه وكتب الحديث، وألفت في بيانها مجموعة من الرسائل والبحوث.

وقواعد صغرى: وهي عبارة عن معاني كلية ذكرها المجتهدون من العلماء السابقين خلال شروحهم للحديث وهذه المعاني تُخرَّج عليها جميع الأحاديث التي من جنس أو باب واحد، فلا يخرج الناظر من المجتهدين المعاصرين عن هذه المعاني خلال نظره في أحاديث الباب، وهي بالنسبة للقواعد الكبرى كالقواعد الفقهية بالنسبة للقواعد الأصولية. وهذه القواعد منثورة في كتب شروح الحديث، وكتب الفقه الموسعة، وبعض كتب الاعتقاد. وسنذكر بعض هذه القواعد على سبيل الإيجاز والاختصار إن شاء الله.

المطلب الأول: القواعد الكبرى في فهم السنة النبوية:

إن فهم الأحاديث ينبغي أن يكون مضبوطا بطريقة عليمة، ومحكوما بقواعد منهجية يسير عليها ملتمس العلم، وطريقة العلماء في فهم الحديث لها مرتبان:

المرتبة الأولى: الفهم الداخلي: ونعني به فهم ألفاظ الحديث ومعرفة دلالاتها مفردة ومركبة، بفهم المعنى اللغوي الإفرادي للألفاظ الواردة في الحديث من خلال المعاجم اللغوية، والنظر فيما إن كان فيها اصطلاح شرعي أو عرفي نقلها عن معناها اللغوي أم أنها باقية على أصل وضعها اللغوي، وتحديد المراد باللفظة في هذا الحديث إن كانت محتملة لعدة معان في اللغة، ثم ينتقل إلى فهم المعاني المركبة التي تنتج من ضم المفردات إلى بعضها من الحقيقة والمجاز، والكناية والتصريح، والأمر والنهي، والعموم والخصوص والإطلاق والتقييد وغير ذلك مما يذكره أهل الأصول في مباحث دلالات الألفاظ، وكذا ما يفهم من تلك التراكيب من لطائف بلاغية وغير ذلك

المرتبة الثانية الفهم الخارجي: وذلك بالنظر فيما له تعلق بالحديث، وما له ارتباط بجهة من جهاته، من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، والمقاصد الشرعية، ويعتبر بذلك كله، وفق نظرة عامة شمولية، ليعرف نسخ الحديث من عدمه، وتخصيص عمومه من حفظه، وتقييد مطلقه من بقائه على إطلاقه، ومعارضته لغيره أو سلامته ونحو ذلك مما يدخل عليه فيغير ما دل عليه، أو يقف على ما يعضد ويؤكد ما دل عليه ذلك الحديث، بل ربما وجد في غيره ما كان أوضح منه في الدلالة على ذلك الحكم.

فإذا فهم النص الحديثي على وفق هذه المرتبتين ثم أحسن المفتي والمجتهد في تنزيل الأحاديث على الواقع تحققت سماحة الإسلام، وظهرت محاسنه في دنيا الأنام.

وأما الاقتصار على النوع الأول من الفهم – أعني الفهم الداخلي- فإنه لا يوصل إلى المقصود، ومهما بالغ المقتصر عليه في النظر والتأمل، وتعمق في الفهم والاستنباط ووصل إلى دقائق المعارف التي يمكن استنباطها من ذلك الحديث اليتيم، فإن حكمه في المسائل التي استنبطها لا يكون صحيحا في الغالب، حتى يضم إليه النظر الخارجي؛ لأن نصوص الشريعة مرتبطة ببعضها، لا يمكن فهم صورتها إلا بجمع جميع أجزائها، وفي بيان ذلك يقول الشاطبي رحمه الله: ومدار الغلط في هذا الفصل إنما هو على حرف واحد؛ إنما هو الجهل بمقاصد الشرع، **وعدم ضم أطرافه بعضها إلى بعض**؛ فإن مأخذ الأدلة عند الأئمة الراسخين إنما هي على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها، وعامها المرتب على خاصها؛ ومطلقها المحمول على مقيدها، ومجملها المفسر بمبينها، إلى ما سوى ذلك من مناحيها. فإذا حصل للناظر من جملتها حكم من الأحكام فذلك هو الذي نطقت به حين استنطقت.

... فالشريعة لا يطلب منها الحكم على حقيقة الاستنباط إلا بجملتها، لا من دليل منها أي دليل كان، وإن ظهر لبادي الرأي نطق ذلك الدليل، فإنما هو توهمي لا حقيقي...

فشأن الراسخين تصور الشريعة صورة واحدة يخدم بعضها بعضا... وشأن متبعي المتشابهات أخذ دليل ما أي دليل كان، عفوا وأخذا أوليا، وإن كان ثم ما يعارضه من كلي أو جزئي.[1]

وهذا بيان لمجموعة من القواعد والأصول التي ترشد إلى الفهم السديد لكلام النبي صلى الله عليه وسلم إن شاء الله تعالى.

القاعدة الأولى: فهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم في ضوء ما تدل عليه اللغة العربية

لقد كان النبي صلى الله عليه وسلم أفصح العرب، وأعلمهم بلغتها، وكان كلامه صلى الله عليه وسلم في غاية المتانة والرزانة والبلاغة، فكان يتكلم باللغة العربية الفصيحة بما تحمله من حقيقة ومجاز، وتصريح وكناية وغيرها من أساليب العرب في التعبير عن المعاني، ولهذا فلا يمكن فهم كلامه إلا لمن عرف قوانين هذه اللغة، وأتقن قواعدها سواء ما تعلق بالنحو وضبط أواخر الكلم أو ما تعلق ببنية الكلمات وما تدل عليه من المعاني الإفرادية، أو ما يتعلق بتركيب

(١) الاعتصام للشاطبي، ج٢، ص٦١-٦٢. باختصار

الكلام وما يدل عليه من المعاني التركيبية، ولا يكفي للمتعامل مع كلام النبي صلى الله عليه وسلم أن يكون على معرفة سطحية بهذه القواعد بل ينبغي أن يكون ذا خبرة ومعرفة واسعة بلغة العرب فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن عربيا فحسب بل كان أبلغ العرب وأفصحها. وهو الذي أوتي جوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصارا صلى الله عليه وسلم.

القاعدة الثانية: جمع روايات الحديث واستيعاب ألفاظه

لقد كان من مذهب جمهور المحدثين جواز الرواية بالمعنى، وجواز اختصار الحديث[1]، ولهذا فإنه ينبغي للناظر في الحديث ألا يبني فهمه على رواية واحدة للحديث إذ قد يكون في هذه الرواية اختصار أو رواية بالمعنى لا يتبين بها المقصود، ويكون في طريق أخرى ذكر تتمة الحديث التي يتبين بها المراد منه، أو يكون في الرواية أخرى ذكر لفظ أوضح في الدلالة على المراد من لفظ الرواية الأولى، ولهذا فلا يمكن الوصول إلى الفهم الصحيح إلا بجمع روايات الحديث، واستيعاب ألفاظه، قال الإمام أحمد: الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، وقال الحديث يفسر بعضه بعضا.[2]

وكثيرا ما يحصل الخلاف في فهم حديث، ويكون في رواية التصريح بالمعنى المختلف فيه، وإنما حصل الاختلاف لعدم وقوف الشارح على تلك الرواية.

ولهذا عني المحدثون بجمع طرق وألفاظ الحديث، وذكر الشواهد المتابعات، وصنيع مسلم في الصحيح من أقوى الشواهد على ذلك.

القاعدة الثالثة: فهم الحديث النبوي في ضوء ما دل عليه القرآن الكريم ودلت عليه النصوص النبوية الأخرى

الأصل في السنة أنها أنزلت لبيان معاني القرآن الكريم كما قال تعالى ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، فالسنة النبوية مفسرة للقرآن، شارحة له، تبين مجمله، وتوضح مشكله، فعلى من أرد الفهم الصحيح لنصوص الكتاب والسنة أن ينظر إليها على أنها تؤدي مقصدا واحدا، وتصدر من مشكاة واحدة، ولهذا فلا يمكن أن يأتي

(١) ينظر: الكفاية للخطيب البغدادي، ج١، ص٤٣٤.

(٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامه للخطيب البغدادي، ج٢، ص٢١٢.

حديث صحيح يخالف ما في دل عليه القرآن، بل مخالفته للقرآن تدل على إما على عدم ثبوته أو عدم فهم المراد منه، قال تعالى ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

ولقد كان فهم الحديث في ضوء ما دل عليه القرآن الكريم مذهب أفضل قرون الأمة، فهذه عائشة رضي الله عنها وهي أفقه نساء الأمة، كان هذا الضابط حاضرا في تعاملها مع الأحاديث النبوية، فتراها ترد بعض ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم لمخالفته في نظرها لما دل عليه القرآن، كما في ردها لحديث **«إن الميّت لعيذب ببكاء أهله عليه»** لمخالفته قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الإسراء: ١٥].[١] في وقائع كثيرة تدل على أنهم كانوا ينظرون إلى السنة على أنها توافق القرآن، وتشرحه، ولم يكن نظرهم في الأحاديث نظرا مستقلا.

ومثل تلك النظرة التكاملية بين القرآن والحديث كانت نظرتهم إلى الأحاديث الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فينظرون إليها نظرة تكاملية، ويجمعون بين أحاديث الباب الواحد ليفهموا المراد، إذ أن الأحاديث يشرح بعضها بعضا، ويكمل بعضها بعضا، ولا يتسرع المتفهم للحديث فيخطف الحكم من حديث واحد، ولا يلتفت إلى سائر ما ورد في الباب مما فيه تخصيص لذاك الحديث أو تقييد له أو ربما نسخه أصلا، ولهذا لما قيل لأنس بن مالك بلغك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا حلف في الإسلام؟ قال قد حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في داره.[٢]

فنبه إلى الأصل، وأنه ينبغي فهم الحديث في ضوء سائر سنته صلى الله عليه وسلم، ولا تؤخذ الأحكام من حديث واحد.

ولهذا عني المحدثون بجمع أحاديث الباب، والناظر في مصنفات أهل الحديث يرى أنهم يجمعون في كل باب ما ورد تحته من أخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويترجمون له

---

(١) انظر صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه» إذا كان النوح من سنته، ج٢، ص٧٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الكفالة، ج٣، ص٩٦، برقم: ٢٢٩٤. باب قول الله تعالى: (والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم). ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه رضي الله تعالى عنهم، ج٤، ص١٩٦٠، برقم: ٢٥٢٩.

بما دل عليه مجموع هذه الأحاديث.

القاعدة الرابعة: فهم الحديث في ضوء مقاصد الشريعة وكلياتها.

إن الشريعة الإسلامية منزلة من عند الله تعالى لتنظيم حياة العباد فيما يتعلق بعلاقتهم بربهم، وعلاقتهم ببعضهم، وهذه الشريعة الغراء متصفة بكون أحكامها أعدل الأحكام وأيسرها على العباد وأنفعها لهم، بل ما شرعت هذه الأحكام من قبل الله تعالى إلا رحمة بالعباد، وجلبا لمصالحهم، ودفعا للمفاسد عنهم، ولذلك ينبغي للمتفهم للأحاديث النبوية أن يكون فهمه موافقا لهذه المقاصد والكليات التي جاء الإسلام لتحقيقها، ولا يغفل عن استحضار هذه المقاصد حال فهمه للحديث، لأن الأحكام الجزئية لا يمكن بحال أن تكون معارضة ومصادمة للمقاصد الكلية التي من أجلها شرعت هذه الجزئيات.

يقول الشاطبي: إذا كانت أصول الشريعة فما تحتها مستمدة من تلك الأصول الكلية، شأن الجزئيات مع كلياتها في كل نوع من أنواع الموجودات؛ فمن الواجب اعتبار تلك الجزئيات بهذه الكليات عند إجراء الأدلة الخاصة من الكتاب والسنة والإجماع والقياس؛ إذ محال أن تكون الجزئيات مستغنية عن كلياتها، فمن أخذ بنص مثلا في جزئي معرضا عن كليه؛ فقد أخطأ.[1]

وقال: إذا ثبت بالاستقراء قاعدة كلية، ثم أتى النص على جزئي يخالف القاعدة بوجه من وجوه المخالفة؛ فلا بد من الجمع في النظر بينهما لأن الشارع لم ينص على ذلك الجزئي إلا مع الحفظ على تلك القواعد.[2]

القاعدة الخامسة: الأصل إجراء النصوص على ظاهرها:

الأصل في السنة -كما مر- أنها جاءت لتبين القرآن وتفسره وتشرحه فكان حقها أن تكون ظاهرة في معناها، مفصلة في مدلولها لا يكتنفها الغموض، وهذه صفة الشرح والبيان. ولهذا كان الأصل في كلامه صلى الله عليه وسلم أن يحمل على الظاهر المتبادر إلى الأذهان، وأن تجرى الألفاظ على ظاهرها وحقيقتها، وأن تحمل العمومات والإطلاقات على عمومها

(١) الموافقات للشاطبي، ج٣، ص١٧٣- ١٧٤. بتصرف يسير.

(٢) المصدر نفسه، ج٣، ص١٧٦.

وإطلاقها، ولا يصرف شيء منها عن ظاهره إلى معنى آخر إلا بقرينة قوية تدل على ذلك.

قال الشافعي: كل كلام كان عاما ظاهرا في سنة رسول الله فهو على ظهوره وعمومه، حتى يعلم حديث ثابت عن رسول الله - بأبي هو وأمي - يدل على أنه إنما أريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض.[1]

ويقول القرافي: يحمل اللفظ على الحقيقة دون المجاز والعموم دون الخصوص والإفراد دون الاشتراك والاستقلال دون الإضمار وعلى الإطلاق دون التقييد وعلى التأصيل دون الزيادة وعلى الترتيب دون التقديم والتأخير وعلى التأسيس دون التأكيد وعلى البقاء دون النسخ وعلى الشرعي دون العقلي وعلى العرفي دون اللغوي إلا أن يدل على خلاف ذلك.[2]

القاعدة السادسة: فهم النص النبوي في ضوء القرائن المحيطة به

رغم أن اللغة العربية أفضل اللغات، وأقدرها على تأدية المعاني، والإفصاح عن مراد المتكلم، وبالرغم من كون النبي صلى الله عليه وسلم أفصح من نطق بها من العرب، إلا أن الفهم السليم لأحاديثه صلى الله عليه وسلم يحتاج في كثير من الأحيان إلى العلم بالقرائن التي أحاطت بها، وكلما كان المتفهم للحديث على اطلاع واستحضار لهذه القرائن كلما اتضح له معنى الحديث أكثر، وانتفت عنه كثير من الاحتمالات التي يقبلها الحديث من جهة الدلالة اللغوية المجردة.

يقول الشاطبي رحمه الله: علم المعاني والبيان الذي يعرف به إعجاز نظم القرآن فضلا عن معرفة مقاصد كلام العرب؛ إنما مداره على معرفة مقتضيات الأحوال: حال الخطاب من جهة نفس الخطاب، أو المخاطب، أو المخاطب، أو الجميع؛ إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين، وبحسب مخاطبين، وبحسب غير ذلك؛ كالاستفهام، لفظه واحد، ويدخله معان أخر من تقرير وتوبيخ وغير ذلك١ وكالأمر يدخله معنى الإباحة والتهديد والتعجيز وأشباهها ولا يدل على معناها المراد إلا الأمور الخارجة، وعمدتها مقتضيات الأحوال، وليس كل حال ينقل ولا كل قرينة تقترن بنفس الكلام المنقول، وإذا فات نقل بعض القرائن الدالة؛ فات فهم الكلام جملة، أو فهم شيء منه.[3]

(١) الرسالة للشافعي، ج١، ص٣٤١.

(٢) الذخيرة للقرافي، ج١، ص٧٦.

(٣) الموافقات للشاطبي، ج٤، ص١٤٦.

ولهذا كان الصحابة أفقه الأمة وأعلمها بمراد الله تعالى ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم، وذلك لكونهم أكثر الأمة اطلاعا على هذه القرائن.

ومن أهم هذه القرائن التي تعين على فهم المقصود من الحديث والتي ينبغي على المتفهم له أن يراعيها:

- مراعاة المقام حال الخطاب:

فمن المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان له أحوال كثيرة، فهو الرسول المبلغ عن الله شرعه، وإمام المسلمين وولي أمرهم الذي يسوسهم ويرعى شؤونهم، والقاضي الذي يحكم بينهم، وهو رب الأسرة الذي يقوم على شؤونها... فما يصدر عنه صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل فلابد من معرفة المقام الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصدر ذاك الكلام أو الفعل باعتبار كونه متصفا به.[1]

- مراعاة سبب ورود الحديث

فإن معرفة سبب ورود الحديث من أعون الأشياء على فهمه، وإن كان العلماء يقولون بأن العبرة بعموم الخطاب لا بخصوص الأسباب، إلا أن معرفة سبب الورود يعين على فهم المقصود، وإذا كان القرآن مع كونه في بالغ الدقة والإتقان لا يمكن فهم كثير منه إلا بمعرفة سبب نزوله، فكيف بألفاظ الحديث النبوي فلا شك أنها أولى بذلك وأحرى.

- مراعاة السياق:

يقول ابن القيم: السياق يرشد إلى تبيين المجمل وتعيين المحتمل والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظرته.[2]

المطلب الثاني: القواعد الصغرى في فهم الأحاديث النبوية:

على مبتغي العلم أن يهتدي في سيره بسنن من قبله من العلماء الربانيين، والأئمة الراسخين، الذين سبروا أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعرفوا مراده، لشدة طرق أحاديثه لأسماعهم، ولطول ممارستهم واشتغالهم، حتى عرفوا عادته وطريقته في الخطاب،

(١) ينظر: الفروق للقرافي، ج١، ص٣٥٧ وما بعدها. ومقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور، ج٣، ص٨٧ وما بعدها.

(٢) بدائع الفوائد لابن القيم، ج٤، ص١٣١٤.

مع العلم بمقاصد الشريعة وكلياتها، والمصالح التي جاءت الشريعة بإقامتها وحفظها، ولزوم الوسطية والاعتدال، والسلامة من الهوى والضلال، ما يجعل كلامهم في تعيين المراد من قوله صلى الله عليه وسلم أقرب إلى الصواب، وفهمهم أولى بالقبول.

وإن من أهم ما يعنى به طالب العلم من ذلك ما ذكروه في كتبهم من المعاني الكلية التي تنضبط بها جملة من الأحاديث؛ بحيث ورد في شروح أهل العلم لأحاديثه صلى الله عليه وسلم التنبيه على بعض المعاني الكلية التي تخرج عليها كثير من الأحاديث النبوية، وهذه المعاني التي ذكروها متنوعة؛ فمنها ما يكون عمومه مطلقا بحيث تحمل عليه جميع النصوص الواردة في السنة في جميع الأبواب، ومنها ما يكون خاصا بجنس من الأحاديث أو بباب من الأبواب، كأن يقال جميع الأحاديث الواردة في كذا تحمل على كذا.

ومن هذه القواعد كذلك ما هو متفق عليه بين علماء المسلمين، ومنها قواعد خاصة بمذهب إمام معين أو طائفة معينة، بأن يقال جميع الأحاديث الواردة في كذا محمولة عند مالك على كذا ونحو هذا.

ويمكن اعتبار هذه القواعد نوعا من أنواع علوم الحديث، وهو نوع لطيف لم يذكره أصحاب الحديث فيما ألفوه من أنواع علوم الحديث ولا رأيت من جمع قواعده والله أعلم.

وسنذكر ثلاثة قواعد من باب التمثيل -إذ لا يتسع المقام لتقصي هذه القواعد وبيانها وشرحها وذكر أدلتها وفروعها، فهي كثيرة مبثوثة في كتب أهل العلم- حتى يتسنى للناظر تصور هذا النوع، وتتضح له صورته أكثر إن شاء الله تعالى.

المثال الأول: قاعدة في الأحاديث التي فيها التوعد بالنار أو تحريم الجنة على مرتكب الكبيرة.

- نص القاعدة:

كل حديث ورد فيه التوعد بالنار أو بحرمان الجنة على فعل معصية دون الكفر فهو مقيد بالمشيئة، ومحمول على دخول النار وحرمان الجنة في أول الأمر ثم يخرج صاحبه من النار ويدخل الجنة برحمة الله تعالى.

- بيان القاعدة:

يرد في كثير من النصوص الشرعية التوعد بالنار أو بتحريم الجنة على فعل أو قول لا يصل بصاحبه إلى درجة الكفر، كأن يرد لا يدخل الجنة من فعل كذا، أو من فعل كذا فهو في النار،

فيحمل هذا الوعيد الصادر في تلك الأحاديث عند العلماء على أحد أمرين:

الأول: أن هذا الوعيد ليس مرتبا على مجرد ذلك الفعل أو القول، وإنما يتوجه ذاك الوعيد إلى المستحل لها، واستحلال ما حرم الله كفر موجب للنار محرِّم للجنة.

الثاني: أن هذا الوعيد مرتب على مجرد الفعل أو القول، ولكن لا يلزم من كونه متوعدا عليه بالنار أن يوجب لكل من تلبس به النار بل ذلك مقيد بمشيئة الله تعالى فمن شاء عفا عنه سبحانه برحمته مع استحقاقه للعذاب، ومن شاء عذبه كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، ثم إن دخل النار بسبب ذلك الفعل فإنه لا يخلد فيها بل يمكث فيها ما شاء الله أن يمكث ثم يخرج منها بشفاعة الشافعين أو بشفاعة رب العالمين؛ لأن الحكم لا يتم حتى تنتفي الموانع، والمسلم عنده مانع من الخلود في النار وهو الشهادة كما دلت عليه النصوص الكثيرة من الكتاب والسنة.

وكذلك تحريم الجنة فإما أن يراد بأنه متوعد بذلك ثم قد يعفو الله عنه وهو أرحم الراحمين، وقد يصدق عليه الوعيد، ويكون المراد حينئذ بتحريم دخول الجنة عليه تحريمَ دخولها ابتداء، لا تحريم مطلق الدخول؛ لأن المسلم عنده مانع من تحريم دخول الجنة مطلقا وهو التوحيد كما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة.

قال النووي عند شرحه لحديث **«من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار»**[1]: معنى الحديث أن هذا جزاؤه وقد يجازى به وقد يعفو الله الكريم عنه ولا يقطع عليه بدخول النار **وهكذا سبيل كل ما جاء من الوعيد بالنار لأصحاب الكبائر غير الكفر** فكلها يقال فيها هذا جزاؤه وقد يجازى وقد يعفى عنه ثم إن جوزي وأدخل النار فلا يخلد فيها بل لابد من خروجه منها بفضل الله تعالى ورحمته ولا يخلد في النار أحد مات على التوحيد **وهذه قاعدة متفق عليها عند أهل السنة.**[2]

وقال في شرح حديث أبي أمامة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **«من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة»** فقال له رجل: وإن كان شيئا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، ج١، ص٣٣، برقم: ١١٠. ومسلم في مقدمة صحيحه، باب في التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ج١، ص١٠، برقم: ٣. من حديث أبي هريرة.

(٢) شرح النووي على مسلم، ج١، ص٦٨.

يسيرا يا رسول الله؟ قال: **«وإن قضيبا من أراك»**[1]

قوله: **«فقد أوجب الله تعالى له النار وحرّم عليه الجنة»** فيه الجوابان المتقدمان المتكرران في نظائره؛ أحدهما: أنه محمول على المستحل لذلك إذا مات على ذلك فإنه يكفر ويخلّد في النار.

والثاني: معناه فقد استحق النار ويجوز العفو عنه وقد حرم عليه دخول الجنة أول وهلة مع الفائزين.[2]

قال ابن خزيمة: معنى الأخبار [أي التي فيها ترتيب حرمان الجنة على بعض المعاصي] إنما هو على أحد معنيين: أحدهما: لا يدخل الجنة: أي بعض الجنان، إذ النبي صلى الله عليه وسلم قد أعلم أنها جنان في جنة، واسم الجنة واقع على كل جنة منها، فمعنى هذه الأخبار التي ذكرنا: من فعل كذا، لبعض المعاصي، حرم الله عليه الجنة، أو لم يدخل الجنة، معناها: لا يدخل بعض الجنان التي هي أعلى وأشرف وأنبل وأكثر نعيما وسرورا وبهجة وأوسع، لا أنه أراد لا يدخل شيئا من تلك الجنان التي هي في الجنة...

والمعنى الثاني: ما قد أعلمت أصحابي ما لا أحصي من مرة، أن كل وعيد في الكتاب والسنة لأهل التوحيد فإنما هو على شريطة أي إلا أن يشاء الله أن يغفر ويصفح ويتكرم ويتفضل، فلا يعذب على ارتكاب تلك الخطيئة، إذ الله عز وجل قد خبر في محكم كتابه أنه قد يشاء أن يغفر ما دون الشرك من الذنوب في قوله تعالى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].[3]

وقال: « قد يجوز أن يقول صلى الله عليه وسلم من فعل كذا وكذا لم يدخل الجنة: يريد لم يدخل الجنة في الوقت الذي يدخلها من لم يرتكب هذه الحوبة؛ لأنه يحبس عن دخول الجنة، إما للمحاسبة على الذنب، أو لإدخال النار ليعذب بقدر ذلك الذنب، إن كان ذلك الذنب مما يستوجب به المرتكب النار إن لم يعف الله ويصفح ويتكرم، فيغفر ذلك الذنب، فمعنى هذه الأخبار لم يخل من أحد هذه المعاني»[4]

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار، ج١، ص١٢٢، برقم:٢١٨.

(٢) شرح النووي على مسلم، ج٢، ص١٦٢.

(٣) التوحيد لابن خزيمة، ج٢، ص٨٦٨-٨٦٩.

(٤) المصدر نفسه، ج٢، ص٨٧٧.

وكلام أهل العلم في تقرير هذا المعنى كثير مشهور.

وهذه القاعدة مهمة جدا، والجهل بها في غاية الخطورة للناظر في النصوص النبوية، **وتندرج تحت هذه القاعدة أحاديث كثيرة جدا**، فمن الأحاديث المندرجة تحتها:

ما أخرجه الشيخان من حديث أبي بكرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**»، فقلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال: «**إنه كان حريصا على قتل صاحبه**»[1]

قال الحافظ ابن حجر: قال العلماء معنى كونهما في النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما إلى الله تعالى إن شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر الموحدين وإن شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا، وقيل هو محمول على من استحل ذلك.[2]

حديث حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**لا يدخل الجنة قتات**»[3]

قال النووي: هذا الحديث يتأول تأويلين سبقا في نظائره في كتاب الإيمان أحدهما حمله على من يستحل القطيعة بلا سبب ولا شبهة مع علمه بتحريمها فهذا كافر يخلد في النار ولا يدخل الجنة أبدا والثاني معناه ولا يدخلها في أول الأمر مع السابقين بل يعاقب بتأخره القدر الذي يريده الله تعالى.[4]

وحديث وأبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لا يدخل الجنة مدمن خمر**».[5]

قال المناوي: «**لا يدخل الجنة**» أي مع الداخلين في الوعيد الأول من غير عذاب ولا بأس، أو لا يدخلها حتى يعاقب بما اجترحه وكذا يقال فيما بعده قال التوربشتي: هذا هو السبيل في تأويل أمثال هذه الأحاديث لتوافق أصول الدين.[6]

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا، ج١، ص١٥، برقم:٣١. ومسلم: كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، ج٤، ص٢٢٣١، برقم: ٢٨٨٨.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ج١٣، ص٣٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ما يكره من النميمة، ج٨، ص١٧، برقم: ٦٠٥٦. ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان غلظ تحريم النميمة، ج١، ص١٠١، برقم: ١٠٥.

(٤) شرح النووي على مسلم، ج١٦، ص١١٣.

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الأشربة، باب مدمن الخمر، ج٤، ص ٤٦٥، برقم: ٣٣٧٦. وحسنه الألباني في الصحيحة ج٢، ص٢٨٥، برقم: ٦٧٥.

(٦) فيض القدير للمناوي، ج٦، ص٤٤٨.

قال ابن عبد البر: قال بعض من تقدم إن من شرب الخمر ولم يتب منها لم يدخل الجنة لهذا الحديث[1] ومثله. وهذا مذهب غير مرضي عندنا إذا كان على القطع في إنفاذ الوعيد ومحمله عندنا أنه لا يدخل الجنة إلا أن يغفر له إذا مات غير تائب عنها كسائر الكبائر وكذلك قوله لم يشربها في الآخرة معناه عندنا إلا أن يغفر له فيدخل الجنة ويشربها وهو عندنا في مشيئة الله إن شاء غفر له وإن شاء عذبه بذنبه فإن عذبه بذنبه ثم دخل الجنة برحمته لم يحرمها إن شاء الله ومن غفر له فهو أحرى أن لا يحرمها والله أعلم، وعلى هذا التأويل يكون معنى قوله عليه السلام حرمها في الآخرة أي جزاؤه وعقوبته أن يحرمها في الآخرة ولله أن يجازي عبده المذنب على ذنبه وله أن يعفو عنه فهو أهل العفو وأهل المغفرة لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وهذا الذي عليه عقد أهل السنة أن الله يغفر لمن يشاء ما خلا الشرك ولا ينفذ الوعيد على أحد من أهل القبلة وبالله التوفيق.[2]

والأحاديث في هذا المعنى كثيرة جدا، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

المثال الثاني: قاعدة في غفران الذنوب المرتب على بعض الأعمال.

- نص القاعدة:

كل حديث ورد فيه تعليق غفران جميع الذنوب أو ما تقدم منها على فعل طاعة من الطاعات فهو محمول على الصغائر دون الكبائر.

- بيان القاعدة:

يرد في كثير من الأحاديث تعليق غفران جميع الذنوب، أو ما تقدم منها على فعل أو قول مما يوهم أن مجرد ذلك الفعل من غير توبة من الذنوب يغفرها وليس كذلك، بل ذهب جمهور أهل العلم إلى أن هذا الغفران محمول على مغفرة الصغائر دون الكبائر، وأن الكبائر لابد فيها من توبة، وذلك لورود التصريح باستثناء الكبائر في بعض الأحاديث كقوله صلى الله عليه وسلم: «**الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن ما لم تغش كبيرة**»[3]. وقد مر في القواعد الكبرى أن النصوص يجب أن تفهم وفق سائر الأحاديث، فتقيد النصوص التي فيها إطلاق المغفرة بتلك التي فيها تقييد المغفرة بما دون الكبائر.

---

(١) يعني حديث: «من شرب الخمر في الدنيا، ثم لم يتب منها، حرمها في الآخرة».

(٢) التمهيد لابن عبد البر، ج١٥، ص٦.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر، ج١، ص٢٠٩، برقم: ٢٣٣.

قال الزركشي عند حديث «**من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه**»: كل ما ورد من إطلاق غفران الذنوب كلها على فعل بعض الطاعات من غير توبة كهذا الحديث وحديث الوضوء يكفر الذنوب، وحديث «من صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر الله له» فحملوه على الصغائر فإن الكبائر لا يكفرها غير التوبة.[1]

قال ابن رجب في شرح حديث: أبي هريرة، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا، ما تقول ذلك يبقي من درنه**» قالوا: لا يبقي من درنه شيئا، قال: «**فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله به الخطايا**»[2]

استدل به بعض من يقول: إن الصلاة تكفر الكبائر والصغائر، لكن الجمهور القائلون بأن الكبائر لا يكفرها مجرد الصلاة بدون توبة، يقولون: هذا العموم خص منه الكبائر بما خرجه مسلم من حديث أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن، ما اجتنبت الكبائر**».

وفيه أيضا: عن عثمان، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «**ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة، فيحسن وضوءها وخشوعها وركوعها؛ إلا كانت كفارةً لما قبلها من الذنوب، ما لم تؤت كبيرة وكذلك الدهر كله**».

وخرج النسائي وابن حبان والحاكم من حديث أبي سعيد وأبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «**والذي نفسي بيده، ما من عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويخرج الزكاة ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة، ثم قيل له: ادخل بسلام**».

وقد حكى ابن عبد البر وغيره الإجماع على ذلك، وأن الكبائر لا تكفر بمجرد الصلوات الخمس، وإنما تكفر الصلوات الخمس الصغائر خاصة.[3]

---

(١) فيض القدير للمناوي: ج٦، ص١٩١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلوات الخمس كفارة، ج١، ص١١٢، برقم: ٥٢٨. ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل الصلوات الخمس، ج١، ص٤٦٢، برقم: ٦٦٧.

(٣) فتح الباري لابن رجب، ج٤، ص٢٢١-٢٢٢.

قال ابن عبد البر في التمهيد[1]: قال بعض المنتمين إلى العلم من أهل عصرنا إن الكبائر والصغائر يكفرها الصلاة والطهارة واحتج بظاهر حديث الصنابحي[2] هذا وبمثله من الآثار وبقوله صلى الله عليه وسلم: «**فما ترون ذلك يبقى من ذنوبه**» وما أشبه ذلك، وهذا جهل بيِّن، وكيف يجوز لذي لُبٍ أن يحمل هذه الآثار على عمومها وهو يسمع قول الله عز وجل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا﴾ [التحريم: ٨] وقوله تبارك وتعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٣١﴾ [النور: ٣١] في آي كثيرة من كتابه، ولو كانت الطهارة والصلاة وأعمال البر مكفرة للكبائر والمتطهر المصلي غير ذاكر لذنبه الموبق ولا قاصد إليه ولا حضره في حينه ذلك أنه نادم عليه ولا خطرت خطيئته المحيطة به بباله لما كان لأمر الله عز وجل بالتوبة معنى، ولكان كل من توضأ وصلى يشهد له بالجنة بأثر سلامه من الصلاة وإن ارتكب قبلها ما شاء من الموبقات الكبائر، وهذا لا يقوله أحد ممن له فهم صحيح، وقد أجمع المسلمون أن التوبة على المذنب فرض والفروض لا يصح أداء شيء منها إلا بقصد ونية واعتقاد أن لا عودة، فأما أن يصلي وهو غير ذاكر لما ارتكب من الكبائر ولا نادم على ذلك فمحال. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «**الندم توبة**»[3] وقال صلى الله عليه وسلم: «**الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر**»[4]

- والأحاديث المندرجة تحت هذه القاعدة كثيرة، ومن أشهرها:

حديث حمران مولى عثمان أنه رأى عثمان بن عفان دعا بإناء، فأفرغ على كفيه ثلاث مرار، فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء، فمضمض، واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثا، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين، ثم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «**من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يحدث**

---

(١) ج٤، ص٤٤-٤٥.

(٢) هو حديث عبد الله الصنابحي، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا توضأ العبد المؤمن، فتمضمض خرجت الخطايا من فيه...» الحديث أخرجه النسائي في سننه، كتاب الطهارة، باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنهما من الرأس، ج١، ص٧٤، برقم: ١٠٣.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الزهد، باب ذكر التوبة، ج٥، ص٣٢٢، برقم: ٤٢٥٢. وصححه الألباني في صحيح الجامع، ج٢، ص١١٥٠.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر، ج١، ص٢٠٩، برقم: ٢٣٣.

فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه»[1]

قال الحافظ ابن حجر: قوله من ذنبه ظاهره يعم الكبائر والصغائر لكن العلماء خصوه بالصغائر لوروده مقيدا باستثناء الكبائر في غير هذه الرواية وهو في حق من له كبائر وصغائر فمن ليس له إلا صغائر كفرت عنه ومن ليس له إلا كبائر خفف عنه منها بمقدار ما لصاحب الصغائر ومن ليس له صغائر ولا كبائر يزداد في حسناته بنظير ذلك.[2]

ومنها حديث أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « إذا أمن الإمام، فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.[3]

قال الحافظ ابن حجر: قوله غفر له ما تقدم من ذنبه ظاهره غفران جميع الذنوب الماضية وهو محمول عند العلماء على الصغائر وقد تقدم البحث في ذلك في الكلام على حديث عثمان فيمن توضأ كوضوئه صلى الله عليه وسلم في كتاب الطهارة.[4]

ومنها حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضا، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «**من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا، غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه**»[5]

قال النووي: قوله صلى الله عليه وسلم «**غفر له ما تقدم من ذنبه**» المعروف عند الفقهاء أن هذا مختص بغفران الصغائر دون الكبائر قال بعضهم ويجوز أن يخفف من الكبائر ما لم يصادف صغيرة.[6]

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثا ثلاثا، ج١، ص٤٣، برقم: ١٤٩. ومسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء وكماله، ج١، ص٢٠٤، برقم: ٢٢٦.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ج١، ص٢٦٠.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتب الأذان، باب جهر الإمام بالتأمين، ج١، ص١٥٦، برقم: ٧٨٠. ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب والتسميع والتحميد التأمين، ج١، ص٣٠٦، برقم: ٤١٠.

(٤) فتح الباري لابن حجر، ج٢، ص٢٦٥.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب من صام رمضان إيمانا واحتسابا ونية، ج٣، ص٢٦، برقم: ١٩٠١. ومسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح، ج١، ص٥٢٣، برقم: ٧٦٠.

(٦) شرح النووي على مسلم، ج٦، ص٤٠.

قال الحافظ: قوله من ذنبه اسم جنس مضاف فيتناول جميع الذنوب إلا أنه مخصوص عند الجمهور[1]

المثال الثالث: قاعدة في السمع والطاعة لولاة الأمر:

- نص القاعدة:

كل حديث ورد فيه الأمر بطاعة ولي الأمر فهو محمول على الطاعة في المعروف دون المعصية.

- بيان القاعدة:

ورد في كثير من النصوص حث النبي صلى الله عليه وسلم على طاعة الأمراء، والسمع لهم، بل ورد في بعض الأحاديث التشديد والتأكيد على ذلك، وأنه يسمع ويطاع لولي الأمر في العسر واليسر، والمنشط والمكره، بل حتى وإن استأثر بالأموال، واعتدى على الرعية، وهذه الأحاديث وردت مطلقة في جميع ما يأمر به ولي الأمر، إلا أن هذه الأحاديث مخصوصة بأحاديث أخرى، ورد فيها تقييد الطاعة بالمعروف، وأما إن أمر ولي الأمر بمعصية فلا سمع له ولا طاعة في تلك المعصية. كقوله صلى الله عليه وسلم «**لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف**»[2]، وقوله: «**على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة**».[3]

بل نقل القاضي عياض إجماع المسلمين على وجوب طاعة ولاة الأمر في المعروف، وتحريم طاعتهم في المعصية.[4]

قال النووي في شرح حديث «**عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك**»[5]: قال العلماء معناه تجب طاعة ولاة الأمور فيما يشق وتكرهه النفوس وغيره مما ليس بمعصية فإن كانت لمعصية فلا سمع ولا طاعة كما صرح به في

(١) فتح الباري لابن حجر، ج٤، ص١١٦.

(٢) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة من صحيحه باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، ج٣، ص١٤٦٩، برقم: ١٨٤٠.

(٣) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة من صحيحه باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، ج٣، ص١٤٦٩، برقم: ١٨٣٩.

(٤) انظر شرح النووي على مسلم، ج١٢، ص٢٢٢.

(٥) رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإمارة من صحيحه باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، ج٣، ص١٤٦٩، برقم: ١٨٣٩.

الأحاديث الباقية **فتحمل هذه الأحاديث المطلقة لوجوب طاعة ولاة الأمور على موافقة تلك الأحاديث المصرحة بأنه لا سمع ولا طاعة في المعصية**[1]

فهذه قاعدة خاصة بالأحاديث المتعلقة بولاة الأمر، ينبغي للمتفهم للسنة النبوية أن يراعيها عند قراءته لأحاديث هذا الباب.

والأحاديث التي تندرج تحت هذه القاعدة كثيرة: منها ما أورده مسلم في كتاب الإمارة من صحيحه باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية[2]:

كحديث أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني**».

قال ابن حجر: في الحديث وجوب طاعة ولاة الأمور وهي مقيدة بغير الأمر بالمعصية كما تقدم.[3]

وحديث أبي هريرة أيضا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك، ومنشطك ومكرهك، وأثرة عليك**»

وحديث أبي ذر قال: «**إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع، وإن كان عبدا مجدع الأطراف**»

وحديث عبادة بن الصامت قال: دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا: «**أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله**».

وغيرها من الأحاديث.

---

(١) شرح النووي على مسلم، ج١٢، ص٢٢٤.

(٢) ج٣، ص١٤٦٦ وما بعدها.

(٣) فتح الباري لابن حجر، ج١٣، ص١١٢.

الخاتمة

هذا وقد توج البحث بجملة من النتائج أبرزها:

- أن علماءنا رحمهم الله أولوا عناية كبيرة بحفظ السنة، وصيانتها من جهة مدلولها، ورسموا قواعد وضوابط علمية رصينة تعصم المتفهم للأحاديث من الزلل وتصونه عن الخلل والخطل.

- ضرورة العناية بمعرفة هذه القواعد والأصول التي ذكرها العلماء، والالتزام بها خلال دراسة الأحاديث.

- ضرورة الاهتمام باللغة العربية، وتأكد تعلمها وإتقانها لفهم السنة النبوية.

- أنه لا يمكن الاعتماد على مجرد اللغة في فهم الأحاديث النبوية، فإن فهم الأحاديث يحتاج مع العلم باللغة إلى جملة من المعارف أهمها:

- العلم بألفاظ الحديث ورواياته.

- العلم بالآيات والأحاديث الواردة في الباب

- العلم بمقاصد الشريعة وكلياتها

- العلم بالقرائن المحيطة بالحديث

- خطورة الإقدام على فهم الأحاديث لمن لم يكن له اطلاع على هذه القواعد ولم يكن متمكنا من تطبيقها، وأن الجهل بها والإخلال بتطبيقها سبب الانحراف والضلال ونشوء البدع، وظهور الخلاف والشقاق والنزاع.

- أنه ينبغي العناية بالقواعد الصغرى في فهم السنة، ومحاولة تتبعها وجمعها من شروح أهل العلم، ثم شرحها وبيانها وذكر أدلتها، لعدم وجود دراسات في هذا الباب.

هذا والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

قائمة المصادر والمراجع

- الاعتصام، إبراهيم بن موسى الشاطبي، ت: محمد بن عبد الرحمن الشقير - سعد بن عبد الله آل حميد - هشام بن إسماعيل الصيني، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

- بدائع الفوائد، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، ت: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.

- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف ابن عبد البر القرطبي ت: مصطفى بن أحمد العلوي - محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.

- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.

- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، ت: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.

- الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس المالكي الشهير بالقرافي ت: محمد حجي- سعيد أعراب - محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤ م.

- الرسالة، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، ت: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر، ط١، ١٣٥٨هـ - ١٩٤٠م.

- الروح، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية ت: محمد أجمل الإصلاحي، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.

- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١.

- سنن ابن ماجه المؤلف: أبو عبد الله محمد بن ماجة القزويني، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجِستاني، ت: شعَيب الأرنؤوط -محمد

كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ-٢٠٠٩ م.

- سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر -محمد فؤاد عبد الباقي -إبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥ هـ-١٩٧٥ م.

- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ت: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

- فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد بن تاج العارفين المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط١، ١٣٥٦ هـ.

- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، ت: عبد العزيز بن إبراهيم الشهوان، مكتبة الرشد، الرياض، ط٥، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت: عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، ط١، ٢٠٠٢ م.

- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي، ت: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.

- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

- نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، أحمد الريسوني، الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.